

أحكام القرآن

@ 225 \$ المسألة الثانية قوله تعالى (! \$) !

قد بينا العداوة والولاية وأنَّ مآلهما إلى القرب والبعد في الثواب والعقاب في كتاب الأمد الأقصى \$ المسألة الثالثة قوله تعالى (! \$) !
يعني في الظاهر لأن قلب حاطب كان سليماً بالتوحيد بدليل أن النبيَّ قال لهم أما صاحبكم فقد صدق .

وهذا نص في سلامة فؤاده وخلوص اعتقاده \$ المسألة الرابعة \$.

من كثر تطلُّعه على عورات المسلمين وينبه عليهم ويعرف عدوهم بأخبارهم لم يكن بذلك كافراً ذا كان فعله لغرض دنيوي واعتقاده على ذلك سليم كما فعل حاطب بن أبي بلتعة حين قصد بذلك اتخاذ اليد ولم ينو الردَّ عن الدين \$ المسألة الخامسة \$.
إذا قلنا إنه لا يكون به كافراً فاختلف الناس فهل يقتل به حدّاً أم لا فقال مالك وابن القاسم وأشهب يجتهد فيه الإمام وقال عبد الملك إذا كانت تلك عادته قتل لأنه جاسوس .
وقد قال مالك يقتل الجاسوس وهو صحيح لإضراره بالمسلمين وسعيه بالفساد في الأرض .
فإن قيل وهي \$ المسألة السادسة \$.

هل يقتل كما قال عمر من غير تفصيل ولم يرد عليه النبي إلا بأنه من أهل بدر وهذا يقتضي أن يمنع منه وحده ويبقى قتل غيره حكماً شرعياً فهم عمر به بعلم النبي ولم يرد عليه السلام إلا بالعلة التي خصَّصها بحاطب .

قلنا إنما قال عمر إنه يقتل لعلة أنه منافق فأخبر النبي أنه ليس بمنافق وإنما